[261] ورواه الحميري في (قرب الإسناد) عن عبد الله بن الحسن عن على ابن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) مثله (5). (29523) 5 - وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن أبي نصر عن عبد الكريم عن سماعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لا أرى للرجل أن يحلف إلا بالله وقال: قول الرجل حين يقول: (لا ب لشانيك) (1) فانما هو من قول الجاهلية، ولو حلف الناس بهذا وشبهه لترك (2) أن يحلف بالله. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (3) وكذا كل ما قبله. (29524) 6 - وعن أحمد بن إدريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن أبي جرير القمي قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): جعلت فداك قد عرفت انقطاعي إلى أبيك ثم اليك ثم حلفت له وحق رسول الله (صلى الله عليه وآله) وحق فلان وفلان حتى انتهيت إليه انه لا يخرج (1) ما تخبرني به إلى احد من الناس وسألته عن أبيه أحى هو ام ميت ؟ قال: قد والله مات، إلى ان قال: قلت: فأنت الامام ؟ قال: نعم. (29525) 7 - وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن على بن الحكم عن مروك بن عبيد عن (محمد بن يزيد الطبري) (1) قال: _____ (5) قرب الاسناد: 121. (5) الكافي 7: 450 / 3. (1) في المصدر: لا بل شانئك. (2) في نسخة من المصدر: ترك. (3) التهذيب 8: 278 / 1011. (6) الكافي 1: 311 / 1. (1) في المصدر زيادة: مني. (7) الكافي 1: 144 / 10. (1) في المصدر: محمد بن زيد الطبري. (*)
